

سنن البيهقي الكبرى

6970 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان عن الشافعي C قال وما روت عائشة Bها عن رسول الله A { أشبه أن يكون محفوظا عنه A بدلالة الكتاب ثم السنة فإن قيل وأين دلالة الكتاب قيل في قول الله D { ألا تزرر وازرة وزر أخرى } وقوله { وأن ليس للإنسان إلا ما سعى } وقوله { فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره } وقوله { لتجزى كل نفس بما تسعى } فإن قيل فأين دلالة السنة قيل قال رسول الله A { لرجل هذا ابنك قال نعم قال أما إنه لا يجني عليك ولا تجني عليه فأعلم رسول الله A مثل ما أعلم الله D من أن جناية كل امرئ عليه كما عمله له لا لغيره ولا عليه قال الشافعي وعمره أحفظ عن عائشة من بن أبي مليكة وحديثها أشبه الحديثين أن يكون محفوظا فإن كان الحديث على غير ما روى بن أبي مليكة من قول النبي A إنهم ليبكون عليها وإنها لتعذب في قبرها فهو واضح لا يحتاج إلى تفسير لأنها تعذب بالكفر وهؤلاء يبكون ولا يدرون ما هي فيه وإن كان الحديث كما روى بن أبي مليكة فهو صحيح لأن على الكافر عذابا أعلى منه فإن عذب بدونه فزيد في عذابه فيما استوجب وما نيل من كافر من عذاب أدنى من أعلى منه وما زيد عليه من العذاب فباستيجابه لا بذنب غيره في بكائه عليه فإن قيل يزيده عذابا ببكاء أهله عليه قيل يزيده بما استوجب بعمله ويكون بكاءهم سببا لا أنه يعذب ببكائهم عليه وفيما بلغني عن أبي إبراهيم المزني أنه قال بلغني أنهم كانوا يوصون بالبكاء عليهم أو بالنياحة أو بهما وذلك معصية فمن أمر بها فعملت بأمره كانت له ذنبا كما لو أمر بطاعة فعملت بعده كانت له طاعة فكما يؤجر بما هو سبب له من الطاعة فكذلك يجوز أن يعذب بما هو سبب له من المعصية وبالله التوفيق